

Distr.: General
11 November 2010
Arabic
Original: Spanish

الجمعية العامة



الدورة الخامسة والستون
البند ٧٥ من جدول الأعمال

مسؤولية الدول عن الأفعال غير المشروعة دولياً

تقرير اللجنة السادسة

المقررة: السيدة غلينا كايبيو دي دابوان (جمهورية فنزويلا البوليفارية)

أولاً - مقدمة

- ١ - أدرج البند المعنون "مسؤولية الدول عن الأفعال غير المشروعة دولياً" في جدول الأعمال المؤقت لدورة الجمعية العامة الخامسة والستين عملاً بقرار الجمعية العامة ٦٢/٦١ المؤرخ ٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧.
- ٢ - وفي جلستها العامة الثانية، المعقودة في ١٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠، قررت الجمعية العامة، بناء على توصية المكتب، أن تدرج هذا البند في جدول أعمالها وأن تحيله إلى اللجنة السادسة.
- ٣ - ونظرت اللجنة السادسة في البند في جلساتها الخامسة عشرة والخامسة والعشرين والسابعة والعشرين، المعقودة في ١٩ و ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر و ٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠. وترد آراء الممثلين الذين تكلموا أثناء نظر اللجنة في البند في المحاضر الموجزة ذات الصلة (A/C.6/65/SR.15 و 25 و 27).
- ٤ - وكان معروضاً على اللجنة، من أجل نظرها في البند، الوثائق التالية:



(أ) تقرير الأمين العام الذي يتضمن مجموعة قرارات المحاكم الدولية وغيرها من الهيئات (A/65/76)؛

(ب) تقرير الأمين العام الذي يتضمن التعليقات والمعلومات الواردة من الحكومات (A/65/96 و Add.1).

٥ - وعملاً بالقرار ٦٢/٦١، قررت اللجنة في جلستها الأولى، المعقودة في ٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠، أن تنشئ فريقاً عاملاً معنياً بمسؤولية الدول عن الأفعال غير المشروعة دولياً من أجل الوفاء بالولاية التي أسندتها الجمعية العامة إليها، ألا وهي مواصلة دراسة مسألة وضع اتفاقية بشأن هذا الموضوع أو اتخاذ إجراء مناسب آخر استناداً إلى المواد التي قامت بصياغتها لجنة القانون الدولي. وفي الجلسة نفسها، قررت اللجنة فتح باب العضوية في الفريق العامل أمام جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة أو الأعضاء في الوكالات المتخصصة أو في الوكالة الدولية للطاقة الذرية. وعقد الفريق العامل، الذي تولى رئاسته السيد ريتا أليمو نيغا (إثيوبيا)، اجتماعاً واحداً في ١٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠.

٦ - وفي الجلسة الخامسة والعشرين للجنة المعقودة في ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر، قدم رئيس الفريق العامل تقريراً شفويّاً بشأن عمل الفريق العامل (انظر A/C.6/65/SR.25)

ثانياً - النظر في مشروع القرار A/C.6/65/L.8

٧ - في الجلسة الخامسة والعشرين المعقودة في ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر، قدم ممثل إثيوبيا، باسم المكتب، نص مشروع قرار، بعنوان "مسؤولية الدول عن الأفعال غير المشروعة دولياً"، (A/C.6/65/L.8).

٨ - وفي جلستها السابعة والعشرين، المعقودة في ٥ تشرين الثاني/نوفمبر، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.6/65/L.8 دون تصويت (انظر الفقرة ٩).

ثالثاً - توصية اللجنة السادسة

٩ - توصي اللجنة السادسة الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالي:

مسؤولية الدول عن الأفعال غير المشروعة دولياً

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ٨٣/٥٦ المؤرخ ١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ الذي يتضمن مرفقه نص المواد المتعلقة بمسؤولية الدول عن الأفعال غير المشروعة دولياً وإلى قراراتها ٣٥/٥٩ المؤرخ ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ و ٦١/٦٢ المؤرخ ٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ التي تعرض فيها المواد مع الثناء على أنظار الحكومات،

وإذ تشدد على الأهمية المستمرة لتدوين القانون الدولي وتطويره تدريجياً، على النحو المشار إليه في الفقرة ١ (أ) من المادة ١٣ من ميثاق الأمم المتحدة،

وإذ تلاحظ أن موضوع مسؤولية الدول عن الأفعال غير المشروعة دولياً يكتسي أهمية كبرى في العلاقات بين الدول،

وإذ تأخذ في الاعتبار تعليقات الحكومات وملاحظاتها^(١) والمناقشات التي أجريت في اللجنة السادسة خلال دورات الجمعية العامة السادسة والخمسين والتاسعة والخمسين والثانية والستين والخامسة والستين بشأن مسؤولية الدول عن الأفعال غير المشروعة دولياً،

وإذ تلاحظ مع التقدير مجموعة القرارات الصادرة عن المحاكم الدولية بأنواعها وعن غيرها من الهيئات التي ترد فيها الإشارة إلى المواد، التي أعدها الأمين العام^(٢)،

١ - تقرّ بأهمية المواد المتعلقة بمسؤولية الدول عن الأفعال غير المشروعة دولياً، وتعرضها مرة أخرى مع الثناء على أنظار الحكومات دون مساس بمسألة اعتمادها أو اتخاذ إجراء مناسب آخر بشأنها مستقبلاً؛

٢ - تطلب إلى الأمين العام دعوة الحكومات إلى تقديم المزيد من التعليقات الخطية على أي إجراء يتخذ مستقبلاً بشأن المواد؛

(١) انظر A/62/63 و Add.1 و A/65/96 و Add.1.

(٢) انظر A/62/62 و Corr.1 و Add.1 و A/65/76.

٣ - **تطلب أيضا** إلى الأمين العام أن يستكمل مجموعة القرارات الصادرة عن المحاكم الدولية بأنواعها وعن غيرها من الهيئات التي ترد فيها الإشارة إلى المواد وأن يدعو الحكومات إلى تقديم معلومات عن ممارساتها في هذا الشأن، وتطلب كذلك إلى الأمين العام أن يقدم ذلك قبل بدء دورتها الثامنة والستين بوقت كاف؛

٤ - **تقرر** أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثامنة والستين البند المعنون "مسؤولية الدول عن الأفعال غير المشروعة دوليا"، وأن تواصل البحث، ضمن إطار فريق عامل تابع للجنة السادسة وبهدف اتخاذ قرار، في مسألة وضع اتفاقية بشأن مسؤولية الدول عن الأفعال غير المشروعة دوليا أو اتخاذ إجراء مناسب آخر استنادا إلى هذه المواد.